@ 175 @ وتمسك بعضهم بما ورد في بعض طرق الحديث من زيادة لم تثبتن وهي ما أخرجه البزار من حديث ابن مسعود بلفظ : ((من كذب على ليضل به الناس . . . الحديث)) وقد اختلف في وصله وإرساله ، ورجح الدار قطني والحاكم إرساله ، وأخرجه الدارمي من حديث يعلي بن مرة بسند ضعيف . وعلى تقرير ثبوته ، فليست اللام فيه للعلة ، بل للصيرورة كما فسر قوله تعالى : ((فمن أظلم ممن افترى على ا كذباً ليضل الناس)) والمعنى أن مآل إلى الإضلال ، أو هو من تخصيص بعض أفراد العموم بالذكر ، فلا مفهوم له كقوله تعالى : (^ لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة - ولا تقتلوا أولادكم من إملاق) فإن قتل الأولاد ، ومضاعفة الربا ، والإضلال ، في هذه الآيات ، إنما هو لتأكيد الأمر فيها ، لا اختصاص الحكم .)) انتهى .

11 - بيان أنه ليس كل حديث في باب الترغيب تحدث به العامة .

ترجم لهذا المقصد المهم الإمام البخاري في صحيحه بقوله : ((باب من خص بالعلم أقواما دون قوم ، كراهية أن لا يفهموا)) ثم قال : قال علي رضي ا عنه : حدثوا الناس بما يعرفون ، أتحبون أن يكذب ا ورسوله ؟ ثم أسند عن أنس بن مالك أن رسول ا ومعاذ رديفه على الرحل قال ((يا معاذ بن جبل !)) قال : لبيك يا رسول ا وسعديك !)) ، قال : ((يا معاذ !)) قال : ((لبيك يا رسول ا وسعديك ! ثلاثاً ؛ ((ما من أحد يشهد أن لا إله إلا ا ، وأن محمداً رسول ا ، إلا حرمه ا على النار)) . وقال : ((يا رسول ا أفلا أخبر به الناس فيستبشروا إذا يتكلوا)) وأخبر بها معاذ عند موته تأثماً . وروى مسلم أن النبي أمر أبا هريرة أن يبشر بذلك الناس ، فلقيه عمر ، فدفعه وقال : ارجع يا أبا هريرة)) ودخل على أثره فقال ((يا رسول ا لا تفعل ، فإني أخشى أن يتكل الناس ، فخلهم يعملون)) فقال : فخلهم)) .